



إلى السيدات والسادة  
رؤساء الجامعات والمديرين العامين لمراكز البحث العلمي  
المديرين العامين بالإدارة المركزية و المديرين العامين لدواوين الخدمات  
الجامعية

المدير العام لمدينة العلوم والمديرة العامة لقصر العلوم بالمنستير

الموضوع : حول المأموريات والتربصات بالخارج.

المرجع : - منشور الوزير الأول عدد 12 المؤرخ في 16 مارس 2004.

- مکتوب السيد الوزير الأول عدد 2/416 المؤرخ في 24 جانفي 2006.

إعتبارا لأهمية إحكام التصرف في المأموريات والتربصات بالخارج و ترشيد النفقات العمومية والضغط عليها، فإنه يرجى التقيد بالتراتب والجراءات التالية:

1- مزيد التدقيق في إختيار المأموريات بناءا على الأولويات الوطنية وخاصة منها العلمية والتكنولوجية وتطوير الكفاءات.

2- حسن إختيار العون الذي تتوفر فيه الكفاءة حتى تحصل الفائدة المرجوة.

3- عدم تكرار المأموريات التي تهتم نفس الموضوع مع التحكم في مدة وعدد المشاركين.

4- العمل على برمجة المأموريات المزمع القيام بها مسبقا وخلال وقت كاف لإتمام الإجراءات المتعلقة بها.

5- إيداع مطالب الأذن بالمأموريات ومطالب الترخيص في القيام بتربص في المؤسسات شهرا على الأقل قبل تاريخ بداية المأمورية أو التربص.

6- إحالة المطالب الخاضعة لتأشيرة الوزارة الأولى إلى الإدارة العامة المعنية 20 يوما على الأقل قبل تاريخ بداية المأمورية أو التربص و15 يوما على الأقل بالنسبة إلى الأذن بمأمورية الخاضعة لتأشيرة وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

7- وجوب موافاة الوزارة بتقارير عن المأموريات المنجزة وفقا للأنموذج الموحد المعتمد في صياغة التقارير وذلك في غضون الثمانية أيام التي تلي العودة من الخارج.

ونظرا إلى ما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية فالرجاء العمل على تنفيذ ما جاء بهذا المنشور بكل دقة وعناية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الإضاء:  
البشير التكريتي

